

[9232-2203] هل يقع طلاق الغضبان غضباً شديداً؟ - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يقع طلاق الغضبان غضباً شديداً على ثلاثة انواع. الغضب الذي في مبادئه ومعه شعوره هذا يقع تصرفاته تصح وتقع. الثاني الغضب المستغلق اللي ما يدري ما يدري وش يقول ولا يدري التصرف. مستغلق هذا - 00:00:00 لا يقع منه شيء لا طلاق ولا غيره. الثالث الغضب المعتاد اللي يتصور ما يقول وهو اشد من العادي هذا ايضاً يقع تصرفه ويصح تصرفه ويصح تبرعه تصرفاته لانه في حكم غير الغضب ما احد يسلم منه. الغضب ما احد يسلم منه - 00:00:30 نعم. وكذلك حفظك الله للشيخ ابن القيم رسالة اغاثة الله فان في حكم طلاق الغضبان نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:00